

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد  
ولا تحفي ان حكمة ذكر المصنف ابواب العتق لغرض ارجان الله  
يحل لغرض العتق رقبته من النار وقد اشار الى نحو ذلك الامام  
الرافعي في المحرر بقوله وعلى لفظ العتق ختم كتابنا ونرجوا  
ان يعتق الله من النار رفايتنا ورفايتنا قال بعضهم  
شارحيه ونعم العتق تآكل ولا شك ان الله تغلب قبل منه  
ذلك الرجا ودل على ذلك تلغز العالمين بقبول كتابه ولهذا  
دليل كامل وسرمان ظاهر اذ الظاهر عنوان الباطن  
هذه الفظه ولان الحلف كما قال بعض اهل الاشارات في  
الغالب في رفق السموات ومبودية العفلات والقصد ان  
يكون منها معتوقا ومن التقييد بها مطروقا اي في ذلك  
تنبيه له على طلب ما تحسد له الغلاص فان قيل في الحكمة  
في ايراد بعض الاصحاب هذه الابواب في ربح العالمات  
فليس في ان هذه الابواب سبب للخروج من النار  
الرقبة تخجيرا او تعليقا كما اورد والطلاق في ربح العتق

لذلك اعني كونه سببا لازالة ملك العتق تخجيرا او تعليقا  
واما حكمة تاضير المصنف لهذا الكتاب فلان سبب العتق فيه  
فعل وما قبله قول والقول لظهور الاصل في ازالة الملك المفقود  
ذلك بالعتق ولانه يترتب عليه اعني القول العتق محالا  
في الجملة بخلاف الاستيلاء ولانه يحصل المسبب عنه وهو العتق  
قطعا اي في الجملة بخلاف الاستيلاء ليجوز موت الميتولة  
قبل السيد ولان العتق به محم عليه بخلاف الاستيلاء  
عدي ما سنفينه وهذا كما لا يخفى لا ينافيه ما قيل ان  
اقوي من القول لعقوده من غير الحلف الدال على اتمام  
الشارع به وايضا العتق بالاستيلاء يستغنى عن الحلف الذي هو شرطه  
خاتمة امر العبد في الدنيا ولان العتق فيه مشهور بقبول  
او طار بخلاف العتق بغيره ولاجل ذلك توفيق العتق بغير  
اللام في كون الاستيلاء اي يعين الوطى قرينة ولا يخفى ان  
العتق انما هو هذا يتوقف على بيان حقيقة القرينة ماهي ولاسه وفي كلام  
باسس بالكلام على ذلك وعلى بيان حقيقة العباداة والطاعة ايضا لتقديم  
العتق على العتق

من النفاة الاما  
وان رابت التفرغ  
القول القدير  
بجواز البيع لام الولد  
الذي هو شرطه  
فيه مشهور  
بقبول العتق  
بغيره  
توفيق العتق  
بغيره  
اللام في كون  
الاستيلاء  
اي يعين الوطى  
قرينة  
ولا يخفى ان  
العتق انما هو  
هذا يتوقف  
على بيان حقيقة  
القرينة ماهي  
ولاسه وفي كلام  
باسس بالكلام  
على ذلك وعلى  
بيان حقيقة  
العبادة والطاعة  
ايضا لتقديم  
العتق على العتق